

Distr.: Limited
13 October 2022
Arabic
Original: English



الدورة السابعة والسبعون

اللجنة الأولى

البند 94 من جدول الأعمال

التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية

واللاسلكية في سياق الأمن الدولي

الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، تركيا، تشيكا، تونس، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، السويد، سويسرا، شيلي، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كولومبيا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان: مشروع قرار

برنامج العمل للارتقاء بسلوك الدول المسؤول في استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي

إن الجمعية العامة،

إن تشيير إلى قراراتها 78/43 حاء المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 1988 و 70/53 المؤرخ 4 كانون الأول/ديسمبر 1998 و 49/54 المؤرخ 1 كانون الأول/ديسمبر 1999 و 28/55 المؤرخ 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2000 و 19/56 المؤرخ 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2001 و 53/57 المؤرخ 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2002 و 32/58 المؤرخ 8 كانون الأول/ديسمبر 2003 و 61/59 المؤرخ 3 كانون الأول/ديسمبر 2004 و 45/60 المؤرخ 8 كانون الأول/ديسمبر 2005 و 54/61 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 2006 و 17/62 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2007 و 37/63 المؤرخ 2 كانون الأول/ديسمبر 2008 و 25/64 المؤرخ 2 كانون الأول/ديسمبر 2009 و 41/65 المؤرخ 8 كانون الأول/ديسمبر 2010 و 24/66 المؤرخ 2 كانون الأول/ديسمبر 2011 و 27/67 المؤرخ 3 كانون الأول/ديسمبر 2012 و 243/68 المؤرخ 27 كانون الأول/ديسمبر 2013 و 28/69 المؤرخ 2 كانون



الأول/ديسمبر 2014 و 237/70 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2015 و 28/71 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2016 و 27/73 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 266/73 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 28/74 و 29/74 المؤرخين 12 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 32/75 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2020 و 240/75 المؤرخ 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 و 19/76 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 2021،

وإذ تلاحظ التقدم الكبير المحرز في تطوير وتطبيق أحدث ما وصلت إليه تكنولوجيا المعلومات ووسائل الاتصال السلكية واللاسلكية،

وإذ تسلّم بأن نشر واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يؤثران في مصالح المجتمع الدولي بأكمله، وأن التعاون الدولي الواسع النطاق سيؤدي إلى الفعالية المثلى في الاستجابة،

وإذ تعرب عن القلق من احتمال استخدام تكنولوجيا المعلومات ووسائل الاتصال السلكية واللاسلكية في أغراض لا تتفق مع أهداف صون الاستقرار والأمن الدوليين ويمكن أن تؤثر تأثيرا سلبيا في سلامة الهياكل الأساسية للدول، مما يضر بأمنها في الميدانين المدني والعسكري على السواء،

وإذ تعرب عن القلق أيضا من الأنشطة الخبيثة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تستهدف الهياكل الأساسية الحيوية ومرافق الهياكل الأساسية الحيوية للمعلومات التي تدعم الخدمات الأساسية المقدمة للجمهور،

وإذ ترى أن من الضروري منع استخدام موارد أو تكنولوجيا المعلومات لأغراض إجرامية أو إرهابية،

وإذ تؤكد أنه من مصلحة جميع الدول أن تسعى إلى تسوية المنازعات بالوسائل السلمية وأن تعزز استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأغراض السلمية ومنع نشوب النزاعات نتيجة استخدامها،

وإذ تشدد على أهمية احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات،

وإذ تسلط الضوء على ضرورة سد الفجوات الرقمية، وبناء القدرة على الصمود في كل مجتمع وقطاع، والحفاظ على نهج يركز على الإنسان،

وإذ تشير إلى تقييمات وتوصيات أفرقة الخبراء الحكوميين للأعوام 2010 و 2013 و 2015 و 2021، وكذلك تقييمات وتوصيات الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي لعام 2021⁽¹⁾، والتقارير المرحلي السنوي الأول للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وأمن استخدامها للفترة 2021-2025⁽²⁾، ولا سيما الإطار التراكمي والمتطور لسلوك الدول المسؤول في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الذي وضعته هذه العمليات،

(1) انظر A/65/201 و A/68/98 و A/70/174 و A/75/816 و A/76/135.

(2) انظر A/77/275.

وإذ تهييب بالدول الأعضاء أن تسترشد في استخدامها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بتقارير فريق الخبراء الحكوميين للأعوام 2010 و 2013 و 2015 و 2021 وتقرير الفريق العامل المفتوح العضوية لعام 2021،

وإذ تشير إلى ما خلصت إليه التقارير المذكورة أعلاه من أن القانون الدولي، ولا سيما ميثاق الأمم المتحدة، منطبق وأساسي للحفاظ على السلام والاستقرار وتعزيز بيئة منفتحة وآمنة ومستقرة وميسرة وسلمية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات،

وإذ تؤكد من جديد أن المعايير الطوعية وغير الملزمة لسلوك الدول المسؤول في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يمكن أن تحد من المخاطر التي تهدد السلام والأمن والاستقرار على الصعيد الدولي، ولا تسعى إلى الحد من الأعمال التي تتسق من نواح أخرى مع القانون الدولي أو إلى حظر تلك الأعمال، بل تسعى إلى تحديد مقاييس لسلوك الدول المسؤول، وتؤكد من جديد أيضا في الوقت نفسه أنه، بالنظر إلى السمات الفريدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، يمكن وضع قواعد إضافية بمرور الوقت، وإذ تشير، بشكل منفصل، إلى إمكانية وضع التزامات ملزمة إضافية في المستقبل، حسب الاقتضاء،

وإذ تشير إلى أن تدابير بناء الثقة في ميدان أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يمكن أن تسهم في منع نشوب النزاعات وتجنب التصورات الخاطئة وسوء الفهم والحد من التوترات، وأن المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية قد بذلت جهودا كبيرة في وضع تدابير لبناء الثقة،

وإذ تعرب عن دعمها للفريق العامل المفتوح العضوية للفترة 2021-2025، وإذ تشجعه كذلك على مراعاة النتائج التي خلص إليها الفريق العامل المفتوح العضوية السابق وأفرقة الخبراء الحكوميين وعلى تعزيز ما بذلته تلك الأفرقة من جهود،

وإذ تشدد على أن الاقتراح الداعي إلى وضع برنامج عمل يتكامل مع عمل الفريق العامل الحالي المفتوح العضوية للفترة 2021-2025،

وإذ تؤكد من جديد أن أي آلية تُعتمد في المستقبل للحوار المؤسسي المنتظم تحت رعاية الأمم المتحدة ينبغي أن تتخذ شكل إجراء عملي المنحى ومحدد الأهداف ومستند إلى النتائج السابقة، وأن تكون شاملة للجميع، وشفافة، ومدفوعة بتوافق الآراء، وقائمة على النتائج،

وإذ تسلّم بجدوى استكشاف آليات مكرسة لمتابعة تنفيذ المعايير والقواعد المتفق عليها ووضع معايير وقواعد أخرى،

وإذ تشدد على الحاجة الملحة إلى مساعدة الدول في جهودها الرامية إلى تنفيذ إطار سلوك الدول المسؤول والتصدي للتهديدات الناشئة في بيئة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، حيث أن خصائص وسمات التكنولوجيات الجديدة والناشئة، التي لا تنفك تتطور، توسع المساحة المعرضة للهجوم، مما يوجد نواقل ونقاط ضعف جديدة يمكن استغلالها في نشاط تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الخبيث،

وإذ تؤكد أن بناء القدرات أمر ضروري لتعاون الدول وبناء الثقة في مجال أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وأن بناء القدرات فيما يتعلق باستخدام الدول تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي ينبغي أن يسترشد بمبادئ بناء القدرات الواردة في التقرير النهائي للفريق العامل المفتوح العضوية لعام 2021،

وإن تؤكد من جديد أن الأمم المتحدة ينبغي لها أن تواصل القيام بدور رائد في تعزيز الحوار بشأن استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من جانب الدول،

وإن تشدد على قيمة مواصلة توثيق التعاون، عند الاقتضاء، مع المجتمع المدني والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والأوساط التقنية، من أجل تعزيز الأمن والاستقرار في بيئة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات،

وإن تشجع الدول على أن تجري، على أساس طوعي، دراسة استقصائية عن جهودها الوطنية الرامية إلى تنفيذ القواعد والمعايير والمبادئ أو أن تبلغ عن تلك الجهود، بما في ذلك من خلال تقرير الأمين العام عن التطورات في ميدان تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي، إلى جانب الدراسة الاستقصائية الوطنية للتنفيذ،

وإن تشدد على أهمية تضيق "الفجوة الرقمية بين الجنسين" وتعزيز مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية وهادفة وتوليها أدواراً قيادية في عمليات صنع القرار المتعلقة باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي،

وإن ترحب بتوصية الفريق العامل المفتوح العضوية للفترة 2021-2025 الواردة في تقريره المرحلي السنوي الأول بأن تجري الدول مناقشات بشأن نطاق برنامج العمل وهيكله ومحتواه في الدورتين الموضوعيتين الرابعة والخامسة للفريق العامل المفتوح العضوية،

1 - **ترحب** بالاقترح الداعي إلى وضع برنامج عمل للأمم المتحدة للنهوض بسلوك الدول المسؤول في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي، بوصفه آلية دائمة وشاملة للجميع وعملية المنحى لمناقشة التهديدات القائمة والمحتملة؛ ودعم قدرات الدول وجهودها الرامية إلى التنفيذ واسترشاد تعزيز الالتزامات بإطار سلوك الدول المسؤول، الذي يتضمن قواعد طوعية وغير ملزمة لتطبيق القانون الدولي في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من جانب الدول، وتدابير بناء الثقة وبناء القدرات، على النحو الذي أكدته قرار الجمعية العامة 19/76، وتقارير أفرقة الخبراء الحكوميين للأعوام 2010 و 2013 و 2015 و 2021، وتقرير الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي لعام 2021، والتقرير المرحلي السنوي الأول للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وأمن استخدامها للفترة 2021-2025؛ ومناقشة هذا الإطار ومواصلة تطويره عند الاقتضاء؛ وتعزيز المشاركة والتعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين؛ والاستعراض الدوري للتقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل، وكذلك أعمال البرنامج في المستقبل؛

2 - **تشدد** على أن برنامج العمل سيأخذ في الاعتبار النتائج القائمة على توافق الآراء التي اعتمدها الفريق العامل المفتوح العضوية للفترة 2021-2025؛

3 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يلتزم، في حدود الموارد المتاحة ومن خلال التبرعات، آراء الدول الأعضاء بشأن نطاق برنامج العمل وهيكله ومحتواه، والأعمال التحضيرية لإنشائه وطرائق ذلك الإنشاء، بما في ذلك في مؤتمر دولي، مع مراعاة قرار الجمعية العامة 19/76 والتقارير القائمة على توافق الآراء لأفرقة الخبراء الحكوميين للأعوام 2010 و 2013 و 2015 و 2021، وتقرير الفريق العامل المفتوح العضوية لعام 2021، والتقرير المرحلي السنوي الأول للفريق العامل المفتوح العضوية للفترة 2021-2025، والآراء والمساهمات المقدمة من الدول الأعضاء في إطار الفريق العامل المفتوح العضوية للفترة

2021-2025، والمشاورات الإقليمية المعقودة وفقا للفقرة 4 من هذا القرار، وأن يقدم تقريراً يستند إلى تلك الآراء إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين ولإجراء مزيد من المناقشات بين الدول الأعضاء في اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية للفترة 2021-2025؛

4 - **تطلب** إلى مكتب شؤون نزع السلاح بالأمانة العامة أن يتعاون، في حدود الموارد المتاحة ومن خلال التبرعات، مع المنظمات الإقليمية ذات الصلة التي يكون أعضاؤها أيضاً دولاً أعضاء في الأمم المتحدة بغية عقد سلسلة من المشاورات لتبادل الآراء بشأن برنامج العمل؛

5 - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والسبعين البند المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي".